

Distr.  
GENERAL

FCCC/CP/2001/4  
16 July 2001

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة السادسة، الجزء الثاني

بون، ١٦-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١

البند ٢(هـ) من جدول الأعمال

### المسائل التنظيمية

### قبول منظمات بصفة مراقب

### قبول المراقبين: المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية

#### مذكورة من إعداد الأمانة

١- يخضع قبول المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بصفة مراقب لأحكام الفقرة ٦ من المادة ٧ من الاتفاقية التي تنص، فيما تنص عليه، على أنه "يجوز الموافقة على حضور أية هيئة أو وكالة، سواء كانت وطنية أو دولية، حكومية أو غير حكومية، ذات اختصاص في المسائل المشمولة بالاتفاقية، وتكون قد أبلغت الأمانة برغبتها في أن تكون ممثلة بصفة مراقب في إحدى دورات مؤتمر الأطراف، ما لم يعترض على ذلك ثلث عدد الأطراف الحاضرين على الأقل".

٢- وقد وافق مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، بناء على مقترح مقدم من الرئيس، على أن تدعو الأمانة إلى حضور الدورات التالية للمؤتمر وهيئاته الفرعية جميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المقبولة في تلك الدورة وفي الدورات التالية، ما لم يُبد اعتراض على أي منظمة بعينها وفقاً للاتفاقية وللنظام الداخلي (FCCC/CP/1995/7، الفقرة ٢٢). ونتيجة لذلك، دعيت إلى حضور الجزء الثاني من الدورة السادسة جميع

المنظمات التي قُبلت في الدورات السابقة (باستثناء المنظمات التي قُبلت فقط لدورة واحدة لمؤتمر الأطراف)، وباتت إجراءات القبول في مؤتمر الأطراف تنطبق على مقدمي الطلبات الجدد فقط.

٣- وفي هذا السياق، أعدت الأمانة قائمة بمقدمي الطلبات الجدد من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي أبدت رغبتها في قبولها لحضور الجزء الثاني من الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف، كي تنظر فيها الأطراف عند بدء الدورة. وتشمل هذه القائمة جميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الجديدة التي التمسست القبول منذ الجزء الأول من الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف في لاهاي والتي مُنحت مركز القبول المسبق لحضور الجزء الثاني من الدورة السادسة.

٤- وأولت الأمانة، عند إعداد القائمة، المراعاة الواجبة لأحكام الفقرة ٦ من المادة ٧ من الاتفاقية، والممارسة المعمول بها التي يُطلب بمقتضاها إلى المنظمات غير الحكومية إثبات أنها منظمات لا تستهدف الربح (معفية من الضرائب) في إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في وكالة متخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو في أحد أطراف محكمة العدل الدولية.

٥- ونظر مكتب مؤتمر الأطراف في قائمة مقدمي الطلبات ولم يبد أي اعتراض على المنظمات الوارد ذكرها في المرفق. وأشعرت هذه المنظمات بـ "مركز القبول المسبق" الممنوح لها على أن يكون مفهوماً أن السلطة النهائية لقبول المراقبين هي بيد مؤتمر الأطراف.

٦- وعلى ضوء ما تقدم، فإن المؤتمر مدعو، في جلسته العامة الأولى، إلى منح المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الوارد ذكرها في القائمة المرفقة مركز المراقب.

مرفق

قائمة بالمنظمات الجديدة التي قدمت طلبات قبول وأعربت عن الرغبة في حصولها  
على قبول بصفة مراقب في الجزء الثاني من الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف  
أولاً - المنظمات الحكومية الدولية

- ١- مجلس أوروبا، ستراسبورغ، فرنسا
  - ٢- وكالة الفضاء الأوروبية، باريس، فرنسا
  - ٣- المركز الدولي لبحوث الحراثة الزراعية، نيروبي، كينيا
  - ٤- أمانة محفل جنوب المحيط الهادئ، سوفيا، فيجي
  - ٥- الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، غابورون، بوتسوانا
- ثانياً - المنظمات غير الحكومية**
- ١- منظمة العمل من أجل التضامن مع العالم الثالث، لكسمبرغ
  - ٢- مجموعة تطوير المشاريع الفضائية، زيوريخ، سويسرا
  - ٣- مركز دراسات السياسات العامة الأوروبية، بروكسل، بلجيكا
  - ٤- مؤسسة الهواء النقي، وارسو، بولندا
  - ٥- اتحاد السكك الحديدية الأوروبي، بروكسل، بلجيكا
  - ٦- المنظمة الدولية لحفظ البيئة، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
  - ٧- اللجنة الأوروبية لصناعات معدات الحماية من الحرائق ومركبات مكافحة الحرائق، فرانكفورت، ألمانيا
  - ٨- مؤسسة لومبارديا للبيئة، ميلان، إيطاليا
  - ٩- مؤسسة أصدقاء الطبيعة، سانتا كروز، بوليفيا
  - ١٠- البيئة العالمية والطاقة في القرن ٢١، هونولولو، الولايات المتحدة الأمريكية.
  - ١١- الهوية والاندماج والعمل، فيصل آباد، باكستان
  - ١٢- معهد اقتصاد الطاقة في اليابان، طوكيو، اليابان
  - ١٣- معهد بحوث البيئة في منطقة الأمازون، بيليم، البرازيل
  - ١٤- المركز الدولي لنقل تكنولوجيا البيئة، يوكايشي، اليابان
  - ١٥- مركز اليابان الدولي لتعزيز الحراثة والتعاون في مجالها، طوكيو، اليابان
  - ١٦- ريادي - البيئة، لومي، توغو
  - ١٧- ستوب، مونتريال، كندا
  - ١٨- الجامعة المفتوحة، ميلتون كيتز، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
  - ١٩- جامعة بيليفلد، بيليفلد، ألمانيا
  - ٢٠- جامعة ديلاوير، مركز سياسات الطاقة والبيئة، نيوارك، ديلاوير، الولايات المتحدة الأمريكية
  - ٢١- جمعية الكهرباء الألمانية، فرانكفورت، ألمانيا
  - ٢٢- الشبيبة من أجل العدالة والاستدامة بين الأجيال، أوبرورزيل، ألمانيا